مـــجلة جـــامعة بخت الرضا العلمية المحكمة ربع السنوية، العــدد (41) المجلد (1) يونيو 2025م
معامل التأثير العربي (1.12)
ISSN: 1858-6139, Online

دعوى العنف في الخطاب القرآني القتال نموذجاً

علي أبو الفتح حسين حمزة[1]
[1]أستاذ مشارك، جامعة النيلين، كلية الدراسات الإسلامية، الخرطوم، السودان
aliaboualfateh@gmail.com

تاريخ القبول: 2025/05/22 **تاريخ النشر:** 2025/06/30م

مستخلص

هدفت الدراسة إلى جمع الآيات التي اشتملت على الأمر بقتال الأعداء، وبيان المقصود منها، وإظهار حِكَمها ومصالحها، وإظهار وسطية الإسلام، ورُقي خطابه، وتميز تشريعاته، وبراءته مما نسب إليه وإظهار أن القرآن الكريم مرجع للعنف والتطرف. تمت صياغة مشكلة الدراسة في السؤال الرئيس التالي: هل يعتبر الأمر بقتال الأعداء مظهراً من مظاهر العنف في الخطاب القرآني؟ اتبعت الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي. توصلت الدراسة الى تميز الخطاب القرآني بكثير من الميزات والخصائص جعلته أرقى خطاب على الإطلاق، ومن أهمها العالمية والواقعية والشمول، وأن للقتال في الإسلام حِكماً عظيمة جليلة تدل على عظم التشريع وسماحته، وله شروط وضوابط يجب أن تراعى، وأن القرآن الكريم يأمر بالرحمة والشفقة كما يأمر بالقتال، ولكل أمر من هذه الأوامر حالته وظروفه؛ فلا يجوز الطعن في الإسلام بأمره بالقتال مع تغافل ما يدعوا إليه من قيم وأخلاق. أوصت الدراسة مراكز البحوث والدراسات بالعناية بالشبه المثارة حول أنظمة الإسلام وتشريعاته المختلفة لا سيما قضايا السياسة الشرعية والمرأة.

كلمات مفتاحية: الجهاد، الإرهاب، انتشار الإسلام، الإقناع.

Abstract

The study aimed to collect the verses that include the command to fight enemies, clarify their meaning, demonstrate their wisdom and benefits, and highlight the moderation of Islam, the sophistication of its discourse, the distinctiveness of its legislation, its innocence of what has been attributed to it, and to show that the Holy Quran is not a source of violence and extremism. The research problem was formulated in the main question: Is the command to fight enemies considered a manifestation of violence in the Quranic discourse? The study followed an inductive-analytical approach. It concluded that the Quranic discourse is distinguished by many features and characteristics that make it the most sublime discourse of all, the most important of which are universality, realism, and comprehensiveness, and that fighting in Islam These are profound and sublime wisdoms that demonstrate the greatness and magnanimity of Islamic law. It has conditions and regulations that must be observed. The Holy Quran commands mercy and compassion just as it commands fighting, and each of these commands has its own context and circumstances. Therefore, it is impermissible to criticize Islam for its command to fight while ignoring the values and ethics it promotes. The study recommended that centers research and studies should address the doubts raised about Islamic systems and their various laws, particularly those concerning Islamic political theory and women's rights.

Keywords: Jihad, terrorism, spread of Islam, persuasion.

مقدمة

الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور، أحمده تعالى وأشكره على نعمة إنزال الكتب وإرسال الرسل؛ هدايةً للناس وإقامةً للحجة، ودعوةً بالرفق والرحمة، والصلاة والسلام الأتمّان الأكملان على من دعى إلى الوسطية والاعتدال؛ في قوله وفعله وتقريره. صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ذوي الرفق والوسط، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد: فإن الصراع بين الحق والباطل قائم ما قامت الدنيا، وهي سنة الله الكونية القدرية في تدافع الخير والشر؛ فمنذ أن خلق الله الخلق وأنزل الكتب وأرسل الرسل لم يألُ أعداء الحق جُهداً في تقويضه ومعارضته، واستمر ذلك إلى بعثة النبي الكريم صلى الله عليه وسلم، فما زال الأعداء يحيكون التهم، ويلقون الشبه بالإسلام ويطعنون في تعاليمه وتشريعاته، بل تدرج بهم الأمر حتى طعنوا في مصدره الأصيل وكتابه العظيم، وأنى لهم ذلك؟ (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ *لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ)[(1)]؛ فألصقوا به العيوب مدّعين الخَطَل في خطابه، والنقص في أحكامه؛ فزعموا أن خطابه داعٍ للعنف والتطرف؛ لأنهم نظروا إلى تشريعه للقتال، وأمره بإرهاب الأعداء، فظلّوا يطعنون فيه ويفتئتون عليه؛ تنفيذاً لمخططات الغزو الفكري التي من مظاهرها الطعن في

(1) سورة فصلت، الآية: (41-42).

المسلّمات؛ صداً للناس من اعتناق الإسلام، والانتظام في سلك أتباعه، وهذه الورقة عن: دعوى العنف في الخطاب القرآني ـ القتال نموذجاً ـ تكشف عن هذه الدعاوى والأباطيل، فأسأل الله التوفيق والسداد، والعمل على نفع الإسلام والمسلمين.

مشكلة الدراسة: تتنوع التهم الموجهة للإسلام وتختلف مشاربها، ومآربها؛ حيث طُعن في تشريعاته ورُمي في أحكامه؛ وأبرز ما يتكرر ويروج في الساحة اعتبار القرآن الكريم، وما ورد فيه من خطاب يُكرِّس للعنف ويدعو إليه؛ حيث نظروا لبعض ما يأمر به في الآيات التي فيها تشريع القتال بأنها مظاهر للعنف والتطرف، ويتفرع على ذلك عدد من الأسئلة تجيب عنها هذه الدراسة:

1/ هل يعتبر الأمر بقتال الأعداء مظهراً من مظاهر العنف في الخطاب القرآني؟

2/ كيف يمكن القطع بوسطية الإسلام واعتداله مع وجود نصوص تدل على نقيض ذلك؟

فروض الدراسة:

1/ اشتمل الخطاب القرآني على الأمر بقتال الأعداء وإرهابهم.

2/ الأمر بقتال الأعداء في الخطاب القرآني ليس مسوغاً لرمي الإسلام بالعنف والدعوة إليه.

3/ تشريعات الإسلام وأوامره تظهر فيها الوسطية والاعتدال والبعد عن الغلو والتطرف.

أهمية الدراسة: تظهر أهمية الدراسة في كونها تطرح قضية رائجة في العصر الحديث من شأنها الطعن في الإسلام والقرآن، وإظهار أن القرآن الكريم مرجع للعنف والتطرف؛ والكشف عن ذلك ذبّ عن الدين ودفاع عنه، ومن ثم تفنيد الشبه التي قصد منها التنفير عن الإسلام وتعاليمه؛ حيث أدّت هذه الدعاوى المختلقة إلى صد كثيرين عن الإسلام، واعتناقه لا سيما في الغرب؛ الأمر الذي يعزز أهمية هذا البحث والخوض في غماره وأبعاده المختلفة.

أهداف الدراسة:

1/ جمع الآيات التي اشتملت على الأمر بقتال الأعداء، وبيان المقصود منها، وإظهار حِكَمها ومصالحها.

2/ الكشف عن مصطلح القتال ومترادفاته، وتوضيح معانيها الشرعية.

3/ إظهار وسطية الإسلام، ورُقي خطابه، وتميز تشريعاته، وبراءته مما نسب إليه.

مصطلحات الدراسة:

دعوى: الدال والعين والحرف المعتل أصل واحد، وهو أن تُميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك، والدعوى: اسم ما يُدّعى، جمع دعاوى ودعاو، وهي في القضاء: قول يطلب به الإنسان إثبات حق على غيره، أو الذي يطلب بدعواه شيئا لم يكن له، ولا ثبتت يده عليه[1].

العنف: ضد الرفق، يقال عنف به يعنف عنفاً؛ فهو عنيف إذا لم يكن رفيقا في أمره[2]، ومعنى عنوان الورقة: الكشف والبيان لدعوى طلب إثبات العنف في خطاب القرآن الكريم، وإلصاق التهم به استناداً على تشريعه لقتال الأعداء.

مفهوم الخطاب القرآني ومَيْزاته

مفهوم الخطاب القرآني: يطلق الخطاب على: الكلام، والمحاورة والجدال[1]، ومنه الخُطبة وهي: قطعة من الكلام توجه إلى جمهور الناس؛ حيث يخاطب به المتكلم جمعهم لإعلامهم وإقناعهم[2]، والخطاب مأخوذ من الفعل (خطب) والخاء والطاء والباء أصلان: أحدهما الكلام بين اثنين، يقال خاطبه يخاطبه خطاباً، والخطبة من ذلك[3]. والخطاب القرآني هو كلام الله تعالى الموجه في معظمه إلى من شهدوا نزول القرآن الكريم بشكل خاص ممثلين في رسول صلى الله عليه وسلم، وأصحابه وغيرهم من الكفار ممن كانوا في عهدهم، وبشكل عام لسائر الناس في كل عصر ومصر[4]. سواء كان خطاباً لأفراد أو جماعات عامة أو خاصة ذكوراً أو إناثاً مبهمين أو معينين.

مَيْزات الخطاب القرآني وخصائصه: يختص الخطاب القرآني ويمتاز بمجموع ميزات جعلته أعظم خطاب وأرقى كلام؛ لأنه كلام الله تعالى الذي أخبر عنه بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ * لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ

(1) انظر: معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ 1979م، (281/2)، والمعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجموعة مؤلفين، دار الدعوة، (287/1)، والقاموس الفقهي، سعدي أبو حبيب، دار الفكر. دمشق – سورية، ط:2، 1408هـ 1988م، (131/1).

(2) انظر: تهذيب اللغة، أبو منصور الأزهري، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي– بيروت، ط:1، 2001م، (5/3).

(3) انظر: المعجم الوسيط، مجموعة مؤلفين، (242/1).

(4) معجم اللغة العربية المعاصرة، (660/1).

(5) معجم مقاييس اللغة، (98/2).

(6) انظر: الخطاب القرآني وأنواعه، خالد داد ملك، مجلة القسم العربي، جامعة بنجاب – باكستان، العدد22، 2015م، ص: (60).

حَكِيمٍ حَمِيدٍ)[1] قال الطبري: (إن الذين جحدوا هذا القرآن وكذّبوا به لما جاءهم ... وإن هذا الذكر لكتاب عزيز بإعزاز الله إياه، وحفظه من كل من أراد له تبديلاً أو تحريفاً، أو تغييراً، من إنسي وجني وشيطان مارد لا يستطيع ذو باطل بكيده تغييره بكيده، وتبديل شيء من معانيه عما هو به ... ولا إلحاق ما ليس منه فيه، وقوله: (تَنزيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ) يقول تعالى ذكره: هو تنزيل من عند ذي حكمة بتدبير عباده، وصرفهم فيما فيه مصالحهم، (حَمِيدٌ) يقول: محمود على نعمه عليهم بأياديه عندهم))[2]. بل هو الكلام الصادق المبين الذي أعجز البلغاء وتحدى الفصحاء أن يأتوا بمثله. قال تعالى: (قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا)[3]. وخصائص الخطاب القرآني كثيرة أختصر على طائفة منها:

العالمية: وعالمية خطاب القرآن الكريم تكمن في عالمية الرسالة؛ فإن الدعوة المحمدية دعوة عامة لكل العالم، وسائر من فيه من الجن والإنس؛ رحمة بهم وتبشيراً وإنذاراً. قال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ)[4]، وقال سبحانه: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ)[5]، وقال جلّ شأنه: (قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا)[6]. قال سيد قطب: (لقد جاء هذا الكتاب لينشىء أمة، وينظم مجتمعاً، ثم جاء دعوة عالمية إنسانية لا تعصب فيها لقبيلة أو أمة أو جنس؛ إنما العقيدة وحدها هي الآصرة والرابطة والقومية والعصبية، .ومن ثم جاء بالمبادئ التي تكفل تماسك الجماعة والجماعات، واطمئنان الأفراد والأمم والشعوب، والثقة بالمعاملات والوعود والعهود)[7].

الشمول: شمل خطاب القرآن الكريم كلّ مكونات المجتمع مسلمين وغير مسلمين رجالاً ونساءً أغنياء وفقراء كبراء ووضعاء؛ لم يفرق بين أحد من هؤلاء، ولم يُستثنَ أحد لم ينله نصيب من هذا الخطاب، ومن ناحية أخرى فقد استوعب الخطاب القرآني كل ما يحتاجه الناس في حياتهم ومعاشهم وفي معادهم وآخرتهم؛ ذلك لأنه الكتاب الخاتم والرسالة المهيمنة فلابد أن تختص بهذه الخاصية ليجد كل أحد من المدعوين بغيته ويحصّل رغبته. قال تعالى: (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ)[8]، قال الشنقيطي: (ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أن هذا القرآن العظيم الذي هو أعظم الكتب السماوية، وأجمعها لجميع العلوم، وآخرها عهداً برب العالمين جل وعلا، يهدي للتي هي أقوم؛ أي الطريقة التي هي أسد وأعدل وأصوب. ف (التي) نعت لموصوف محذوف... وقال الزجاج والكلبي والفراء: للحال التي هي أقوم الحالات، وهي توحيد الله والإيمان برسله، وهذه الآية الكريمة أجمل الله جل وعلا فيها جميع ما في القرآن من الهدى إلى خير الطرق وأعدلها وأصوبها، فلو تتبعنا تفصيلها على وجه الكمال لأتينا على جميع القرآن العظيم لشمولها لجميع ما فيه من الهدى إلى خيري الدنيا والآخرة)[9]، وقال سبحانه: (وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ)[10].

الوضوح والبيان: قد وصف الله تعالى كتابه الكريم بالمبين، وهذا يقتضى الوضوح في معناه وخطابه، فلا غموض فيه ولا خفاء بل هو غاية في الظهور والبيان علاوة على إنزاله باللسان العربي. قال تعالى: (الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ)[11]، وقال سبحانه: (وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ * بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ)[12]، والبلاغة تقتضي الفصاحة والبيان وقد بلغ القرآن الكريم في ذلك المنتهى.

رابعاً: الواقعية: ويراد بالواقعية إمكانية التطبيق، فلم يكن خطاب القرآن للناس ضرباً من الخيال أو تكليفاً بالمستحيل؛ بل هو خطاب واقعي يلامس حياة الناس ويراعي طبائعهم وصفاتهم، فلم يكن مثالياً مجرداً بل روعي فيه تركيبة الإنسان من جسد ورح، فجاء الخطاب مواكباً لهذا الواقع في التكاليف الإلهية من أوامر ونواهي. قال سبحانه: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ)[13]، أي لا يكلف الله عباده إلا ما يطيقون، ويتيسر لهم فضلاً منه ورحمة، وهو كقوله: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ)[14]، وهذا إخبار

---

[1] سورة فصلت، الآية: (41-42).
[2] جامع البيان في تأويل القرآن، ابن جرير الطبري، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط:1، 1420هـ 2000م، (21/479-480).
3 سورة الإسراء، الآية: (88).
4 سورة سبأ الآية: (28).
5 سورة الأنبياء، الآية: (107).
6 سورة الأعراف، الآية: (158).
7 في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق - بيروت- القاهرة، ط17، 1412هـ، (2190/4).
8 سورة الإسراء، الآية: (9).
9 أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر و التوزيع، بيروت - لبنان 1415هـ 1995مـ، (17/3).
10 سورة النحل، الآية: (89).
11 سورة يوسف، الآية: (1)، وفي موضعين آخرين في الشعراء والقصص.
12 سورة الشعراء، الآية: (92-95)، وانظر: خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية، عبد العظيم المطعني، (102).
13 سورة البقرة، الآية: (286).
14 سورة البقرة، الآية: (185).

من الله بعد تلقيهم تكاليفه بالطاعة والقبول بآثار فضله ورحمته لهم، إذ كلفهم ما يتسنى لهم فعله، ولا يصعب عليهم عمله[1]، وقال عز وجل: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا)[2].

المرونة: وذلك لاشتماله على نصوص يستفاد منها أحكاماً في الأمور المستجدة والنازلة؛ فما من نازلة بالمسلمين إلا ويبحث العلماء عن حكم لها في القرآن الكريم؛ فخطابه مشتمل على أوامر ونواهٍ وقواعد عامة تندرج تحتها كل جديد في حياة الناس وشؤونهم المختلفة. قال تعالى: (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا)[3]، وقال عز وجل: (وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ)[4]. ولهذه المرونة كثير من المظاهر منها: الأمر باليسر ودفع المشقة، والدعوى إلى الاجتهاد والاستنباط، وحرية النظر والتفكر في أمور الحياة المختلفة، ونحو ذلك[5].

خطاب القرآن بتشريع القتال والأمر به

الفرع الأول: الآيات الواردة بتشريع القتال: ورد الفعل قتل وتصريفاته في القرآن الكريم بمعانٍ مختلفة. منها: الدعاء باللعن، والتعذيب والتنكيل، وورد بمعنى القصاص، وإزهاق النفس[6]، والذي يهمنا في هذا الصدد هو القتال بمعنى إزهاق النفس، فقد جاء في عدد من الآيات. قال تعالى: (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)[7]، وقال سبحانه: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ)[8]، وقال جلّ وعلا: (وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأَوْلَى لَهُمْ)[9]، وقال عز وجلّ: (وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ * وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ)[10]، وقال رب العزة: (قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ)[11]، وقال حق سبحانه: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ)[12]، وقال الملك القدوس: (قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ)[13]، وقال عزّ من قائل: (وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا * الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا)[14]، وقال الحكيم الخبير: (وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ)[15]، وقال تعالى: (وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا)[16]، وقال عزّ شأنه: (سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا

(1) انظر: تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، ط1، 1365هـ 1946م، (85/3).
(2) سورة الطلاق، الآية: (7)، وانظر: الخصائص العامة للإسلام، يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، ص: (178).
(3) سورة النساء، الآية: (83).
(4) سورة الأعراف، الآية: (157).
(5) انظر: الخصائص العامة للإسلام، يوسف القرضاوي، ص: (251).
(6) سورة البقرة، الآية: (216).
(7) سورة الأنفال، الآية: (65).
(8) سورة محمد، الآية: (20).
(9) سورة آل عمران، الآية: (166- 167).
(10) سورة التوبة، الآية: (29).
(11) سورة التوبة، الآية: (123).
(12) سورة التوبة، الآية: (14).
(13) سورة النساء، الآية: (75- 76).
(14) سورة البقرة، الآية: (191).
(15) سورة النساء، الآية: (89).

فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا)[1]، وقال أصدق القائلين: (فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)[2]، وغيرها من الآيات الواردة بهذه الألفاظ.

ويتعلق بهذه الآيات السابقة جملة أمور:

1/ الألفاظ التي وردت بها الآيات السابقة هي: (القتل – القتال – قاتلوا – تقاتلون – اقتلوا)، ونحو ذلك.

2/ كل الآيات الواردة في القتال ذكرت في سور مدنية؛ لأن الجهاد في سبيل الله تعالى شرع بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة[3].

3/ جميع الآيات السابقة تشريع وأمر وترغيب في شيئ واحد، وهو القتال الذي يعرف بالجهاد في سبيل الله تعالى.

4/ ما جاء في الآيات الآمرة بالقتال والجهاد في سبيل الله تعالى؛ فإنها تأمر بقتال من كفر بالله تعالى من المشركين والكفار وغيرهم من أعداء الله عز وجل، وليس مسلطاً على أحد من المسلمين؛ إلا إذا كان من الباغين الظالمين.

5/ تشير الآيات السابقة إلى حكم عظيمة وأهداف نبيلة من تشريع القتال والأمر به، وهذا ما سأذكره في المقصد الآتي إن شاء الله تعالى.

6/ كثيراً من هذه الآيات الآمرة بالقتال تُقيّده بشروط وضوابط يجب مراعاتها عند تنفيذ هذا الأمر القرآني العظيم[4].

الفرع الثاني: بيان حكمة مشروعية القتال ومصالحه: كل ما شرعه الله تعالى وأمر به؛ فإنه مبني على حكمة عظيمة ومصلحة جليلة قد يعرفها المكلفون وتظهر لهم، وقد لا يهتدون إليها؛ ومن أسماء الله تعالى الحكيم، فكل تشريعاته مبنية على المصلحة والحكمة؛ فلا يأمر إلا بما مصلحته خالصة أو راجحة، ولا ينهى إلا عما مفسدته خالصة أو راجحة[5]، والجهاد أحد تلك الشرائع العظام التي أمر بها رب العزة والجلال سبحانه وتعالى تتجلى فيه الحكمة الباهرة والمصلحة البالغة، وقد أشار الله عز وجلّ إليها، ووضحها رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم، وقررها العلماء الراسخون مؤكدين لها ومثبتين لأدلتها؛ فمن الآيات المبينة لحكمة مشروعية الجهاد قوله تعالى: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ)[6]، وقال جلّ وعلا: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ)[7]، وقال سبحانه: (وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ * أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)[8]، ومن خلال الآيات السابقة يمكن أن نهتدي بها إلى بيان حكمة تشريع القتال في الإسلام[9].

1/ إعلاء كلمة الله تعالى: وقد جاء في حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، الرجلُ يُقاتل للمغنم، والرجلُ يُقاتل ليُذكر، والرجلُ يُقاتل ليُرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال: ((من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله))[10].

---

(1) سورة الأنفال، الآية: (91).
(2) سورة التوبة، الآية: (5).
(3) انظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين البغوي، عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط1، 1420هـ، (342/3).
(4) انظر: القتل والقتال في القرآن، شفيق العرج، مجلة البيان، العدد: 357، 2017/1/23م.
(5) انظر: القواعد والأصول الجامعة، عبد الرحمن السعدي، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفاته، (22/4) نقلاً عن أثر العلم والإيمان في مكافحة الإرهاب والعدوان، عبد العزيز الفوزان، دار طيبة للنشر والتوزيع، ص: (105).
(6) سورة البقرة، الآية: (193).
(7) سورة الأنفال، الآية: (39).
(8) سورة التوبة، الآية: (12- 13).
(9) المفاهيم الصحيحة للجهاد في سبيل الله تعالى في ضوء الكتاب والسنة، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، مطبعة سفير، الرياض، توزيع: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، ص: (14)، وانظر: القطوف الجياد من حكم وأحكام الجهاد، عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد، دار المغني للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1425ه، ص: (18).
(10) متفق عليه، أخرجه أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً، دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، 1422هـ، (36/1)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، برقم: (1904)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، (1512/3).

2/ نصر المظلومين: قال تعالى: (وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا)[1].

3/ رَدُّ العُدوان وحفظ الإسلام: قال الله تعالى: (الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُواْ اللهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ)[2]، وقال سبحانه: (الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللهِ كَثِيرًا وَلَيَنصُرَنَّ اللهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ)[3]، وهنالك كثير من الحكم تندرج تحت هذه الأمور الثلاثة الآنفة.

الفرع الثالث: تفنيد دعوى العنف في تشريع القتال:

مصدر هذه الدعوى: مما لا يُختلف فيه أن أساس من يتكلم بهذه الدعاوى، ويطعن في الإسلام من خلال تشريع الجهاد؛ هم الكفار عامة، وعلى وجه الخصوص المستشرقون منهم لسلوكهم مسلكاً علمياً أكاديمياً في نقد الإسلام والطعن فيه، وقد اهتموا بأمر الجهاد الإسلامي وناقشوه كثيراً وأثاروا حوله الافتراضات والشبه وحاولوا أن يشوهوا روح الجهاد، ويتفرع على ذلك أن جميع الدول الغربية النصرانية أوالشرقية الشيوعية تتبنى نفس هذه الدعاوى وتتلقفها وتروج لها؛ فالأمر عندهم سواء في نظرتهم للإسلام كدين يرى أن الجهاد والقتال من شرائعه[4].

هدف هذه الدعوى: نظر الكفار إلى أهمية الجهاد عند المسلمين، وأن حرب الكفار حرب مقدسة يرجون بها الأجر والثواب من الله تعالى علاوة على ما مُنُوا به من هزائم متتالية من المسلمين في كثير من الحروب التي وقعت، وإدراكهم خطورة هذا التشريع؛ كما أن انتشار الإسلام وتمدده في بلاد أوربا والغرب أرهقهم وأرّق حياة مفكريهم وكبرائهم خوفاً من انخراط كافة الشعوب في هذا الدين؛ فعمدوا إلى إلقاء الشبه والفرى لأجل أن يبطلوه، ومن ثم يظهروا لأتباعهم أن الإسلام دين يدعو للعنف ويكرّس للإرهاب[5].

تفصيل الدعوى والرد عليها: أحاول ههنا أن أذكر الشبه التي فيها دعوى أن خطاب القرآن يكرّس للعنف بتشريعه للجهاد؛ فقد ادّعوا أن الإسلام إنما انتشر بالقهر والقوة وسفك الدماء، وأن المسلمين كانوا متوحشين يبطشون بالناس ويكرهونهم على الدخول فيه، وذلك بناء على تشريع القتال وخطاب القرآن الكريم به. قال نلسون: (وأخضع سيف الإسلام شعوب آسيا وأفريقيا شعباً بعد شعب)، ويزعم لطفي ليفونيان: (أن تاريخ الإسلام كان سلسلة مميتة من سفك الدماء والحروب والمذابح)[6]، وقد جاء في الموسوعة البريطانية: إن أسلوب الآيات التي نزلت في المدينة يشبه أسلوبها في مكة، قبيل الهجرة، وهي تركز على تكوين مجتمع إسلامي حديث يحرض فيه المؤمنين على القتال، ويلوم فيه المتقاعسين، وفي هذه الفترة نظمت العلاقة بين المؤمنين وبين الرسول في طريقة التحدث له، كما نزلت شرائع تنظم الميراث والزواج، وسائر طقوس للصوم والحج[7].

والرد على هذه الدعاوى يكون من عدة جوانب:

الأول: القول بشراسة الإسلام وقهره قول بعيد عن تعاليم الإسلام وتقريراته، وتطبيق الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه له؛ فإن السيرة والتاريخ يشهدان ببراءة الإسلام من هذا كله؛ يظهر ذلك لكل منصف قرأ السيرة والتاريخ الإسلامي، فقد كان المسلمون رحمة للقريب والبعيد! ومن نظر في خطاب القرآن وأوامره علم فيها الرحمة واللين واليسر والسهولة حتى مع من لم يكن مؤمناً. قال تعالى: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)[8].

---

(1) سورة النساء، الآية: (75).
(2) سورة البقرة، الآية: (194).
(3) سورة الحج، الآية: (40).
(4) انظر: الجهاد بين عقيدة المسلمين وشبه المستشرقين، عوض عبد الهادي العطا، الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة، ط17، 1405هـ 1985م، ص: (82).
(5) التبشير والاستعمار في البلاد العربية، مصطفى خالدي وعمر فروخ، منشورات المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، 1986م، ص: (218).
(6) المصدر السابق، ص: (41).
(7) قضايا قرآنية في الموسوعة البريطانية نقد مطاعن ورد شبهات، فضل حسن عباس، دار البشير للنشر والتوزيع، ط3، 1410ه 1989م، ص: (160).
(8) سورة الممتحنة، الآية: (8).

الثاني: وقد نظر هؤلاء الطاعنون في بعض خطاب القرآن الكريم بالشدة والقسوة على الكافرين، وهذا ليس خطاباً واحداً، وإنما هنالك خطابات أخرى تأمر بعكسه كما سبق، ولا بد أن يفهم أن كل خطاب له حالته وظروفه؛ فالآية السابقة تبين عدم نهي الله تعالى المؤمنين عن القيام بالبر والإحسان والقسط للكفار الذين لم يقاتلوا المسلمين؛ بينما الآية التي تليها تقرر حكماً آخر. قال تعالى: (إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)[1]، فالمنصف يفهم أن كل خطاب يتعلق بأمر معين أو بشخص معين وليس مطرداً على الجميع.

الثالث: أما دعواهم بأن الإسلام انتشر بالسيف والحروب؛ فهذه الدعوى تحتمل معنيين أحدهما حق والآخر باطل؛ فإن كان المراد بتلك العبارة أن انتشار الإسلام إنما كان بإكراه الناس على الدخول فيه، فهو باطل مردود وتشهد له وقائع التاريخ والسير التي تقرر فيها دخول الناس في الدين طواعية واختياراً واقتناعاً. وأما إذا أريد بالعبارة السابقة أن المسلمين استعملوا السيف لإزالة العقبات التي تحول دون دخول الناس عن طواعية في الإسلام، أو لإزالة العقبات التي لا تشجع على الدخول فيه والكيانات والسلطات المستبدة؛ فهذا صحيح لا غبار عليه، وإن كانت تلك العبارة فيها غموض ولبس يؤديان إلى فهم معاكس للحقيقة، كما أن فيه تشويهاً لصورة الجهاد في الإسلام، وهذا يعمد ويهدف إليه المستشرقون. قال الأستاذ المودودي رحمه الله موضحاً تصوير أعداء الإسلام لمعنى الجهاد وتشويههم إياه: (لقد جرت عادة الإفرنج أن يعبروا عن حكمة الجهاد بالحروب المقدسة – إذا أرادوا ترجمتها بلغاتهم – وقد فسروها تفسيرا منكراً وتفننوا فيه وألبسوها ثوباً فضفاضاً في المعاني المموهة الملفقة، وقد بلغ الأمر في ذلك أن أصبحت كلمة الجهاد عندهم عبارة عن شراسة الطبع والخلق والهمجية وسفك الدماء، وقد كان من لباقتهم وسحر بيانهم أنه كلما قرع سمع الناس كلمة الجهاد تمثلت أمام أعينهم صورة مواكب من الهمج المحتشدة متقدة صدورها بنار التعصب والغضب تتطاير من عيونها شرار الفتك والنهب، عالية أصواتها بهتاف الله أكبر)[2]، وقد مكث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاثة عشر عاماً – أي أكثر من نصف عمر هذه الدعوة يتحمل أهلها كل صنوف العذاب والتعذيب والحصار والفتنة في الدين، دون أية مقاومة مادية لهذا العذاب والتعذيب، وفي هذا الوقت بالتحديد دخل مجموعة من عظماء مكة الدين الإسلامي أمثال أبي بكر وعثمان وسعد بن أبي وقاص وطلحة ثم عمر فهل هؤلاء دخلوا بالقوة في الإسلام ؟؟ وأين القوه في ذلك الوقت[3].

الرابع: القتال في الإسلام روعيت فيه مصالح عظيمة، وشرع لحكم باهرة جليلة كما سبق تقريره؛ لأن بعض الطغاة يقف صداً وسداً عن نشر الإسلام وقبول الحق، فلا بد حينئذ من قتال وحسم لإيصال الرسالة لهؤلاء الضعفاء المغرر بهم، وقد حصل هذا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهد أصحابه والممالك التي جاءت بعدهم، أما في غالب الأمر فكان الناس يدخلون هذا الدين طواعية واختياراً، ومن ناحية أخرى؛ فإن المسلمين كانوا يتعرضون للضيق والعنت والمشقة، والتنكيل بهم من بعض ملوك الأرض وطغاتها فلا بد من رد العدوان والظلم، ولهذا شرع جهاد الدفع حماية للأعراض والحريم، وحفظاً للدين والقيم علاوة على أن الجهاد نفسه مبني على العدل والرحمة؛ حيث نهي فيه عن الظلم والعدوان وقتل النساء والصغار والرهبان، والنهي عن إتلاف الشجر وإهلاك الحرث والنسل، ونحو ذلك من القيم النبيلة التي أرساها الإسلام حتى في الحروب والقتل![4].

الخامس: إن من يطعن في الإسلام بسبب تشريع الجهاد تناسى وتغافل جرائم الغرب النصراني، وقتلهم للناس وحملهم لهم على النصرانية، وقد قيل إن "جستنيان" – الإمبراطور الروماني – أمر بقتل مائتي ألف من القبط في مدينة الإسكندرية، وإن اضطهادات خلفائه قد حملت كثيرين على الالتجاء إلى الصحراء، وقد جلب الفتح الإسلامي إلى هؤلاء القبط حياة تقوم على الحرية الدينية التي لم ينعموا بها من قبل ذلك بقرن من الزمان، ويظهر أن حالة القبط في الأيام الأولى من حكم المسلمين كانت معتدلة نوعاً ما، وليس هناك شاهد من الشواهد على أن ارتدادهم عن دينهم القديم ودخولهم في الإسلام على نطاق واسع كان راجعا إلى اضطهاد أو ضغط يقوم

(1) سورة الممتحنة، الآية: (9).
(2) الجهاد في سبيل الله، أبو الأعلى المودودي، ص: (1).
(3) انظر: https://islamqa.info/ar/answers
(4) انظر: القطوف الجياد من حكم وأحكام الجهاد، عبد الرزاق العباد، ص: (35- 44).

على عدم التسامح من جانب حكامهم الحديثين، بل لقد تحول كثير من هؤلاء القبط إلى الإسلام قبل أن يتم الفتح، حين كانت الإسكندرية – حاضرة مصر وقتئذ – لا تزال تقاوم الفاتحين، وسار كثير من القبط على نهج إخوانهم بعد ذلك بسنين قليلة[5].

النتائج

1/ الخطاب القرآني هو كلام الله تعالى الموجه إلى الناس عامة أو إلى المؤمنين على وجه الخصوص أفراداً أو جماعات.

2/ يمتاز الخطاب القرآني بكثير من الميزات والخصائص التي جعلته أرقى خطاب على الإطلاق، ومن أهمها العالمية والواقعية والشمول.

3/ ورد الفعل قتل وتصريفاته في القرآن الكريم بمعانٍ مختلفة. منها: الدعاء باللعن، والتعذيب والتنكيل، وورد بمعنى القصاص، وإزهاق النفس.

4/ للقتال في الإسلام حكم عظيمة جليلة تدل على عظم التشريع وسماحته، كما له شروط وضوابط يجب أن تراعى عند تطبيقه.

5/ الطعن في خطاب القرآن بكونه يأمر بالعنف ويكرّس للإرهاب دعوى تبنتها الكفار عبر دولهم، وأطّر لها المستشرقون.

6/ الإسلام بريئ من العنف في خطابه وتشريعاته، وإنما حقيقة القتال عند المسلمين وشروطه وضوابطه هي التي تكشف عن مكنونه وماهيته.

7/ يأمر القرآن بالرحمة والشفقة كما يأمر بالقتال، ولكل أمر من هذه الأوامر حالته وظروفه؛ فلا يجوز الطعن في الإسلام بأمره بالقتال مع تغافل ما يدعوا إليه من قيم وأخلاق.

التوصيات

1/ على مراكز البحوث والدراسات العناية بالشبه المثارة حول أنظمة الإسلام وتشريعاته المختلفة لا سيما قضايا السياسة الشرعية والمرأة.

2/ على مؤسسات التعليم العام والجامعي تبني مناهج لبيان الجهاد وكشف الشبه المثارة حوله.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

أثر العلم والإيمان في مكافحة الإرهاب والعدوان، عبد العزيز الفوزان، دار طيبة للنشر والتوزيع، بدون تاريخ.

أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، 1415هـ 1995م.

التبشير والاستعمار في البلاد العربية، مصطفى خالدي وعمر فروخ، منشورات المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، 1986م.

الترجمان والدليل لآيات التنزيل، المختار أحمد محمود الشنقيطي، دار السلام للطباعة والنشر، ط1، 1413هـ 1993م، توزيع دار روضة الصغير، الرياض.

تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، ط1، 1365هـ 1946م.

تهذيب اللغة، أبو منصور الأزهري، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي– بيروت، ط:1، 2001م.

جامع البيان في تأويل القرآن، ابن جرير الطبري، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط:1، 1420هـ 2000م.

الجهاد بين عقيدة المسلمين وشبه المستشرقين، عوض عبد الهادي العطا، الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة، ط17، 1405هـ 1985م، ص: (82).

الجهاد في سبيل الله، أبو الأعلى المودودي، بدون تاريخ.

الخطاب القرآني وأنواعه، خالد داد ملك، مجلة القسم العربي، جامعة بنجاب – باكستان، العدد22، 2015م.

صحيح الإمام البخاري، دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، 1422هـ.

صحيح الإمام مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون تاريخ.

في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق – بيروت– القاهرة، ط17، 1412هـ.

القاموس الفقهي، سعدي أبو حبيب، دار الفكر. دمشق – سورية، ط:2، 1408هـ 1988م.

(5) انظر هذا الرابط: https://al-maktaba.org/book/31621/61829

قضايا قرآنية في الموسوعة البريطانية نقد مطاعن ورد شبهات، فضل حسن عباس، دار البشير للنشر والتوزيع، ط3، 1410هـ 1989م.

القطوف الجياد من حكم وأحكام الجهاد، عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد، دار المغني للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1425هـ.

معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين البغوي، عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط1، 1420هـ.

المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجموعة مؤلفين، دار الدعوة، بدون تاريخ.

معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ 1979م.

المفاهيم الصحيحة للجهاد في سبيل الله تعالى في ضوء الكتاب والسنة، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، مطبعة سفير، الرياض، توزيع: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض.